

68992 - حكم من سافر ليفطر

السؤال

ما حكم السفر في رمضان من أجل الفطر؟

ملخص الإجابة

من سافر من أجل أن يفطر كان السفر حراماً عليه وكان الفطر كذلك حراماً عليه، فيجب عليه أن يتوب إلى الله عز وجل وأن يرجع عن سفره ويصوم، فإن لم يرجع وجب عليه أن يصوم ولو كان مسافراً.

الإجابة المفصلة

سئل فضيلة الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله تعالى -: ما حكم السفر في رمضان من أجل الفطر؟

فأجاب فضيلته بقوله:

الصيام في الأصل واجب على الإنسان، بل هو فرض وركن من أركان الإسلام كما هو معلوم، والشيء الواجب في الشرع لا يجوز للإنسان أن يفعل حيلة ليسقطه عن نفسه، فمن سافر من أجل أن يفطر كان السفر حراماً عليه، وكان الفطر كذلك حراماً عليه، فيجب عليه أن يتوب إلى الله عز وجل، وأن يرجع عن سفره ويصوم، فإن لم يرجع وجب عليه أن يصوم ولو كان مسافراً، وخلاصة الجواب: أنه لا يجوز للإنسان أن يتحيل على الإفطار في رمضان بالسفر؛ لأن التحيل على إسقاط الواجب لا يسقطه، كما أن التحيل على المحرم لا يجعله مباحاً.

ننصحك بالاطلاع على هذه الأجوبة: (12481، 50758، 20165، 38079، 37717، 128883).

والله أعلم.